

## زکاة المستغلات | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

نعم الاموال التي لا تجدها الزکاة لها امثلة ذكرنا ان الزکاة لا تجب الا في اربعة انواع من المال على التفصيل السابق. لكن هذا الباب تأكيد او هذا الفصل او المسائل تأكيد - 00:00:00

العقارات التي تسكنها هذى ما فيها زکاة افرض واحد عنده اربع حريم وعنه اربع فلل كل فيلا تسوی ثلاثة ملابين معطيه رب العالمين هل يذكر اثنا عشر مليون قيمة؟ لا ما عليه زکاة ابدا باتفاق الفقهاء - 00:00:12

نعم، اه لو كان عنده ايضا فلل اخرى هو في الرياض عنده اربع فلل. وعنه مثلا في الطائف اربع فلل. يروح بحريمه في الصيف. او في ديرة ثانية هي اصل المنشأ اربع فلل - 00:00:28

ايضا لا زکاة فيها ولو كثرت الفلل اهم شيء لا يكون قصده الهروب من الزکاة. اذا كان رجال يتحايل على الزکاة هذا يجب عليه ان يذكر ما دام هذا المال باقي وان تغيرت صورته - 00:00:42

طيب المسألة الثانية وثانيا العروض المعدة للايجار المستغلات ومستغلات انا مكتوبة غلط عجلوها لي المستغلات مثل العقارات المؤجرة مثل العقارات المؤجرة والسيارات المؤجرة طيب يعني شخص عنده عمارة يؤجرها - 00:00:59

عنه عمارة يؤجرها فيها شقق عشر شقق عشرين شقة هل فيها زکاة هذى ما فيها زکاة باتفاق الفقهاء ليست عروض لكن متى يذكر؟ يذكر الغلة يذكر الغلة الايجارات فلوس الايجارات اذا قبضها وحال عليها الحول. لكن متى تجب زکاة الاجرة - 00:01:30

طبعا فيه كلام وفيه تفصيل وفيه خلافات هنا طويلة بين الفقهاء لكن ارجح الاقوال في زکاة الاجرة انه تجب زکاة الاجرة بعد تمام مدة الاجارة بعد تمام مدة الاجارة وبعد قبضها - 00:02:06

عندك امران قبضتها وتمت مدة الاجارة تحسب بعدها ايش وش من القبض ولا من العقد لا من القبض على قول ولا من العقد على قول انما من اجتماع الامرین الامر الاول انتهاء مدة الاجارة اذا كانت سنوية يعني انتهاء سنة - 00:02:34

افرض انك كل سنة يجدد العقد تلقائي خلاص كل سنة نحسب لك السنة هذى تعتبر ليست داخلة في الحول ولو قبضت الاجرة مقدما انما عندك قبض وعندك سنة بعد القبض والسنة تحسب ايش - 00:03:01

حول الزکاة فان بقيت تزكيها وهذا هو الراجح وهو مذهب المالکية وهو اختيار شيخنا الفقیہ الجلیل العلامۃ الشیخ عبد المحسن ابن ناصر العبیکان وهو الراجح وهو الراجح في من اقوال العلماء رحمة الله علينا - 00:03:20

وعليهم اجمعین - 00:03:39